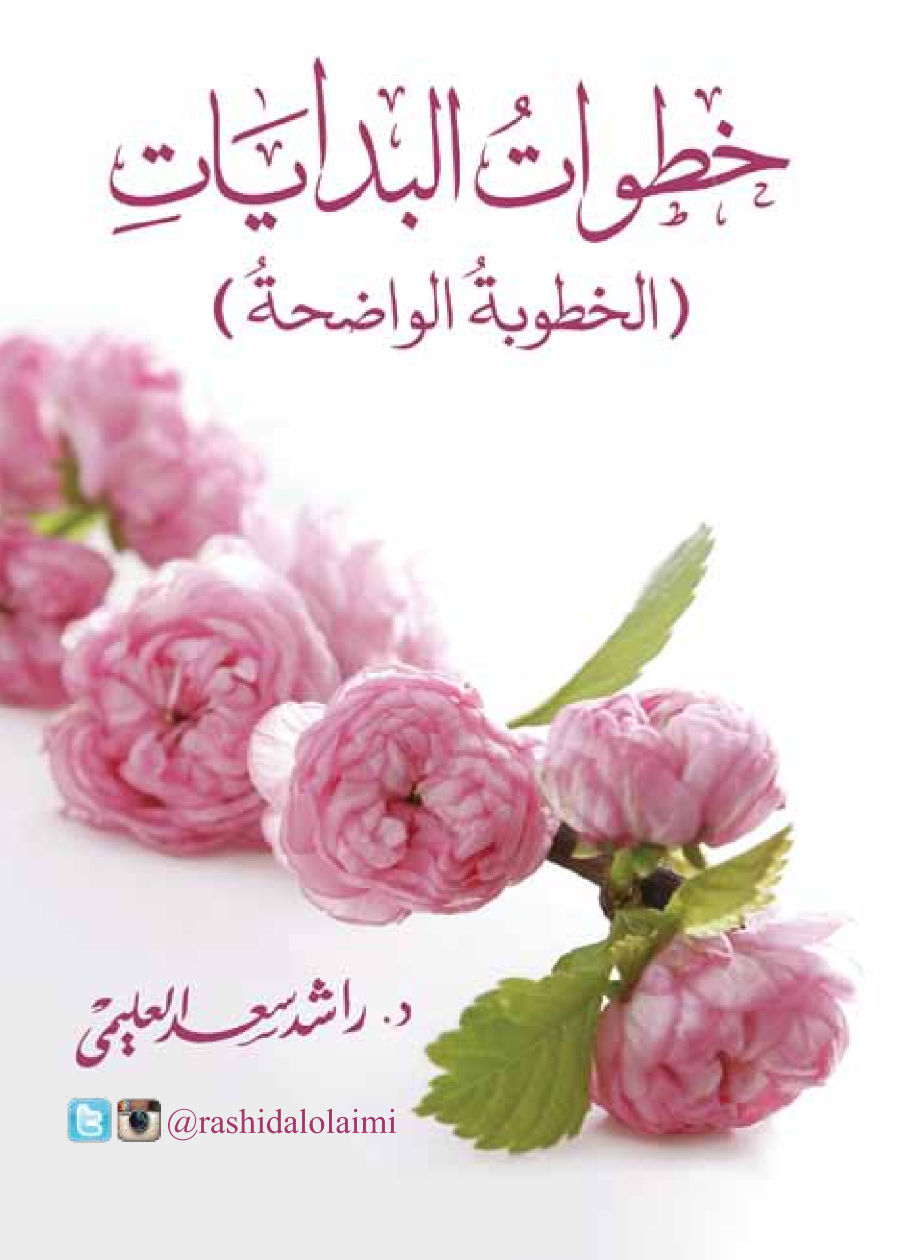
خطواتُ البداياتِ

(الخطوبةُ الواضحةُ)



د. راشد سعد العليمي

@rashidalolaimi


خُطُواتُ البِدَايَاتِ
(الخطوبةُ الواضحةُ)
د. راشد سعد العليمي
@rashidalolaimi



الصف والتصميم والإخراج

مؤسسة الجديد النّافع للنشر والتوزيع

+965 67644426   +965 22660208

jadeed.nafi3@gmail.com

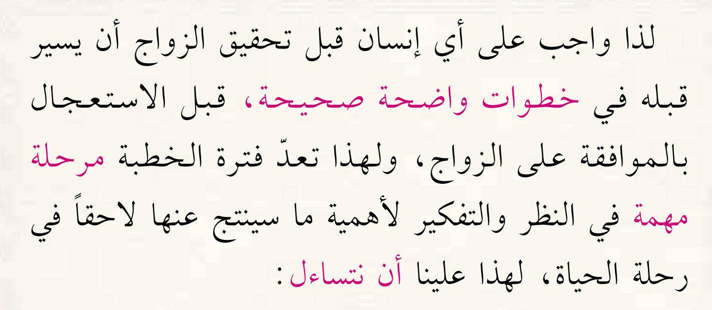


المقدمة

الحمد للَّه رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين. . أما بعد.

شرّع اللَّه تبارك وتعالى لنا أكرم التقاء واجتماع بين الناس بما يكون بين الذكر والأنثى؛ تحت اسم الزواج، وهو رباط سامي عظيم، واجتماع كريم، وجعله ربنا ميثاقاً غليظاً، له أهدافاً جليلة، وآمالًا مباركة نلتمس تحقيقها في الزواج.

ومن المعلوم أن نجاح الأعمال مرتبط ارتباطاً وثيقاً ببداياتها الصحيحة، والتخطيط السليم لها، وهذا من بعد فضل اللَّه تعالى على الطرفين، ولهذا شرع سبحانه الخطوبة قبل الإرتباط بعقد الزواج، ليكون الولوج على الزواج بمعرفة الطرف الآخر ويكون الإقدام على الزواج بوضوح وبصيرة.

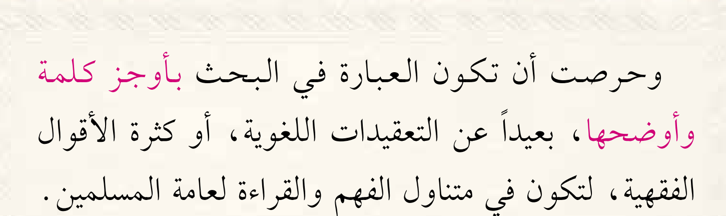


لذا واجب على أي إنسان قبل تحقيق الزواج أن يسير قبله في خطوات واضحة صحيحة، قبل الاستعجال بالموافقة على الزواج، ولهذا تعدّ فترة الخطبة مرحلة مهمة في النظر والتفكير لأهمية ما سينتج عنها لاحقاً في رحلة الحياة، لهذا علينا أن نتساءل:

لماذا هذه الرسالة؟

كي تكون لنا جسراً - بإذن اللَّه تعالى- إلى التفاهم والاستقرار لاحقا؛ لأن بعض المقبلين على الزواج يستهينون بفترة الخطوبة، ولا يهتمون بها، فيسارعون إلى الزواج، أو تتحكم بهم العادات والتقاليد، ويكون الأمر فيه الجهالة والندم لاحقا، ويتوقع أن تحدث بعد ذلك أموراً ومفاجآت غير سارة بين الطرفين.

ولأهمية السؤال السابق في حياتنا، والسعي لتحقيق استفادة حيوية ومؤثرة في ما سيأتي، ونتخذها سبيلًا إلي بر السلام والسعادة والاستقرار، هذا هو ما نريد توضيحه في هذه الرسالة.



وحرصت أن تكون العبارة في البحث بأوجز كلمة وأوضحها، بعيداً عن التعقيدات اللغوية، أو كثرة الأقوال الفقهية، لتكون في متناول الفهم والقراءة لعامة المسلمين.

والله أسأل التوفيق والقبول لهذا العمل.

خطة البحث في الرسالة:

جاءت مباحث الرسالة وفق العناصر الآتية:

* أولًا: أهمية فترة الخطوبة.
* ثانياً: توجيهات عامة.
* ثالثاً: تأخير الزواج.
* رابعاً: ما يتعلق بمصطلح (الخطوبة).
* خامساً: من تباح خطبتها.
* سادساً: السن المناسب للزواج.
* سابعاً: صفات الفتاة.
* ثامناً: صفات في الذكر.
* تاسعاً: تدخلات الأهل في الاختيار.

* عاشراً: الرؤية بين الرجل والفتاة.
* الحادي عشر: استكشاف الشخصية.
* الثاني عشر: تساؤلات عامة قبل الاختيار.
* الثالث عشر: الاستشارة ثم صلاة الاستخارة.
* الرابع عشر: أحكام فقهية متعلقة بالخطوبة.
* الخامس عشر: فسخ الخطبة.
* السادس عشر: شروط قبل الزواج.
* السابع عشر: إخفاء النية.
* الخاتمة.

واللّه الموفق إلى كل خير وسعادة، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

د. راشد العليمي



المبحث الأول:

أهمية فترة الخطوبة

نجد غالباً في مجتمعاتنا الإسلامية أنه لا توجد سابق معرفة واضحة بين الذكر والأنثى قبل الزواج، لذا تأتي أهمية فترة الخطوبة من أنها مرحلة مهمة للتعارف بينهما.

وتظهر أهمية التعارف في هذه الفترة أنها تكشف سلوكيات الأطراف بوضوح، من جميل خُلق ولطيف محادثة وذلك من خلال زيارات توضح العديد من الجوانب في شخصية كل واحد منهما، وتساعد على تجنب المشاكل في المستقبل.

ويجب على الخطيبين أن يعرف كلاهما الآخر بحقيقته؛ وليس بإيجابياته فقط، وعلى المخطوبين أن يدركا أنهما في مرحلة تفكير واختيار، ولا مانع أبداً لو طالت هذه الفترة، إذ فيها تحديد مهم لمصير وحياة الفتاة مع ذاك الشاب.

لأن المشكلة عند كثير من الناس أنهم يتركونها للعفوية والتجارب والمحاولة والخطأ، ومع تزكيات الأهل لأي طرف بعيداً عن خطوبة واضحة وصحيحة، وهنا تحدث المشاكل، لكن المنطق السليم يدعونا لأن نستثمر فترة الخطوبة بالصراحة والسؤال لتثمر حياة سعيدة بإذن اللَّه تعالى.

* * *

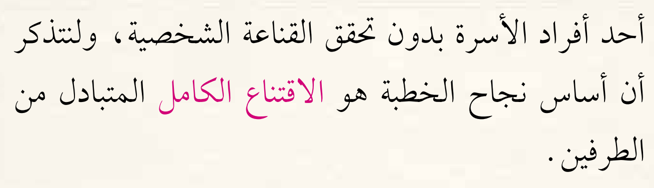


المبحث الثاني:

توجيهات عامة

حتى تنجح فترة الخطبة وتكلل لاحقا - بإذن اللَّه- بالزواج المستقر الهانئ السعيد، ننصح بالاهتمام بالأمور التالية:

- حذار من التسرع في اتخاذ قرار الزواج، قبل الاستفادة من فترة الخطوبة.
- واجب عدم تغليب العاطفة في القرار، فالزواج عقد ورابط من أكرم العقود في حياتنا، فيحتاج لتريث فيه.
- عدم السبق في إصدار الحكم على شخصية الخاطب أو المخطوبة، إذ إن جوانب كثيرة من الشخصية ومميزاتها الحقيقية لن تظهر إلا من خلال الجلوس بينهما، أو السؤال عن كل طرف خلال فترة الخطوبة.
- من المهم ألا نلجأ إلى الارتباط بالخطبة تحت أي ضغوط في حياتنا، أو هروباً من مشاكل وصدمات، أو نتيجة قهر



أحد أفراد الأسرة بدون تحقق القناعة الشخصية، ولنتذكر أن أساس نجاح الخطبة هو الاقتناع الكامل المتبادل من الطرفين.

- حبذا لو تعامل الوالدان مع أولادهما بمبدأ التفاهم والحوار بعيداً عن استغلال قضية (بر الوالدين) لتحقيق الزواج بمن يريدا لولدهما، كأن تقول الأم: أنا لست راضية عن ابني لو لم يتزوج من بنت عمه أو بنت خاله!.. ويكون الابن غير راغب بها، وكذا الحال مع الفتاة.
- المصارحة والأمانة في عرض الحقائق(المالية - المرض - الأسرة..) منذ البداية، من الأسباب المهمة لمنع كثير من المشكلات التي قد تواجه الزوجان لاحقا.
- يجب ألا تكون نظرتنا إلى الطرف الآخر نظرة خيالية، بحيث يخيل لنا أن هذا الشخص سيصنع لنا الأعاجيب، وسيجعل حياتنا كلها بهجة وأنس، وسيقتحم كافة الصعوبات حتى يحقق لنا السعادة، فالواقع يتطلب مشاركة كل من الطرفين مشاركة واقعية.



- أهمية التفقه في دين اللَّه، لقول النبي ﷺ: «من يُرد اللَّه به خيراً يفقهه في الدين»، من خلال معرفة الأمور الشرعية المتعلقة بفترة الخطوبة.
- لنتعلم الهدي النبوي مع هذه الفترة المهمة والجميلة في حياة الشاب والفتاة، وذلك لجعل هذه الفترة بكل لحظاتها بما يرضي اللَّه.
- الحذر من العادات والتقاليد السيئة التي تبعدنا عن العلم الشرعي المبارك أو التعامل الواضح مع فترة الخطوبة، ولنتذكر أن الحق يكون بالدليل الشرعي، وليس بكثرة الفاعلين من الناس.
- اتقاء الفتاوى الشاذة التي لا تحقق السعادة في الشراكة الزوجية.

* * *



المبحث الثالث:

تأخير الزواج

نلاحظ جميعاً أن هناك ابتعاد عن الزواج من قبل طائفة من الشباب أو الفتيات، وأسباب ذلك عديدة ومتنوعة، ومن تلك الأسباب:

١/ الابن لا زال صغيرا:

هذه من الأوهام التي تعلّق بها بعض الآباء تجاه أولادهم، وتجعلهم يأخرونهم عن الزواج بسبب ما رسخ في أذهانهم أنهم لا يزالون صغاراً، وأعباء الحياة الزوجية فوق طاقتهم.

ومع التمسك بهذا العذر الواهي نجد أن سنّ الولد قد تجاوز العشرين سنة، ومعلوم من واقع حاله أن والده يعتمد عليه في أمور كثيرة، وأيضاً له علم وحسن تدبير فيها، ولربما يعمل أو له الاستعداد المناسب للزواج،



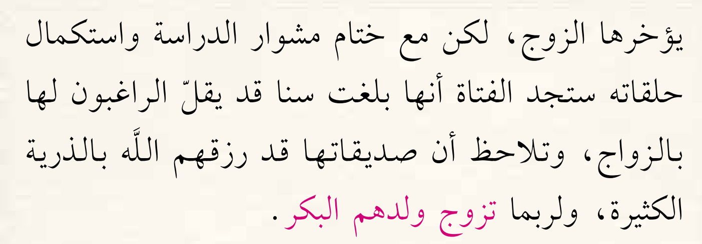
لكن كل تلك الأمور لاتشفع للابن عند والديه في تزويجه مبكرا، لأنه كما يقولون عنه دائماً: (لا زال صغيراً).

ويخفى عليهم أن التبكير بالزواج كان سمة عامة منذ سنوات ليست بالبعيدة عنا، لكننا الآن جعلناها مشكلة في أذهاننا، ويخفى عليهم الأمور الإيجابية المترتبة على الزواج المبكر، مثل عصمة الابن عن الفساد، وحفظ وتوجيه شهوته للحلال، واستقرار النفس وراحتها.

والشاب لا يريد إلا تلك الغرفة التي تضمّه مع زوجته في بيت والديه، وللعلم فإن الدولة قد تكفلت بدفع الكثير من نفقة الزواج قبل عمل الشاب.

٢/ الفتاة تكمّل دراستها:

من الأعذار الواهية التي تؤخر زواج الفتاة تعلّق بعض الآباء بحجة استكمال الفتاة لدراستها، ويتعلقون بهذا الأمر حتى ولو أنجزت مرحلة الثانوية، ثم ينتظرونها لتفرغ من الشهادة الجامعية، وإن كان للفتاة طموح واجتهاد فإنها ستتعلق بآمال نيل الشهادة العالية قبل أن



يؤخرها الزوج، لكن مع ختام مشوار الدراسة واستكمال حلقاته ستجد الفتاة أنها بلغت سنا قد يقلّ الراغبون لها بالزواج، وتلاحظ أن صديقاتها قد رزقهم اللَّه بالذرية الكثيرة، ولربما تزوج ولدهم البكر.

ولهذا نقول لم تكن الدراسة عائقاً في تبكير الزواج للفتاة، مع إمكانية اشتراط استكمال دراستها على الزوج، أو يكون الزوج حريصاً على طموحاتها وتحقيق رغباتها إن كان الأمر بالتفاهم والرضى فيما بينهما.

٣/ الكفاءة.

المقصود بها هو المثل والمساواة بالدين والخلق، لهذا لا يجوز تزويج المسلمة بالكافر، بل ولا بمن أشتهر بفسقه بارتكاب الفاحشة (الزنا)، قال ابن تيمية: «اتفق الفقهاء على اعتبار الكفاءة في الدين، وعلى ثبوت الفسخ بفوات هذه الكفاءة»[١].

---

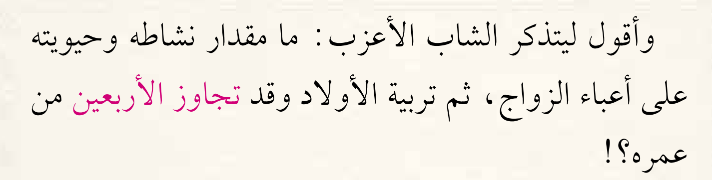
(١) مجموع الفتاوى (١٥/ ٣١٧).



ويتوهم بعض الآباء أن المقصود بالكفاءة هي فقط إما التقارب العلمي بين الزوجين، أو النسب الأصيل، أو كمّ المال الذي يمتلكه أحد الزوجين، وهذا وإن كان له حظه من النظر وفق العادات والتقاليد، لكن ينبغي ألا نجعله هو الأساس الوحيد بعيدا عن الاهتمام بالدين والخلق.

٤/ تكوين النفس.

هذا العذر يتمسك به طائفة من الشباب عند تأخيرهم للزواج، ويا ليت هذا العذر له وقت محدد سينقضي عنده، أو له زمن معلوم يعلم الشاب نهايته، ولكنه عذر واهي ظهر علينا في هذا الزمان؛ وهو يخالف الهدي النبوي بالتبكير على الزواج، فقال ﷺ: «يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج؛ فإنه أغضّ للعين وأحفظ للفرج» [متفق عليه] والباءة تعني: القدرة الجسدية والمالية، ولذا إن توفر المال بالعمل والكد، أو برعاية ونفقة من الدولة فننصح الشاب بأن يُقْدِم على هذا الاقتران المبارك.



وأقول ليتذكر الشاب الأعزب: ما مقدار نشاطه وحيويته على أعباء الزواج، ثم تربية الأولاد وقد تجاوز الأربعين من عمره؟!

٥/ عضل الولي لموليته.

العضل هو حجب ومنع الفتاة أن تتزوج، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَحِلُّ لَكُمۡ أَن تَرِثُواْ ٱلنِّسَآءَ كَرۡهٗاۖ وَلَا تَعۡضُلُوهُنَّ لِتَذۡهَبُواْ بِبَعۡضِ مَآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٩] وهذه الآية وإن نزلت في الزوج، لكن لها تعلق بكل من منع الفتاة من الزواج.

فليس للولي أن يعضل موليته، ويظلمها بمنعها من الزواج، إذا أراد الكفء الزواج بها، فإذا منعها في هذه الحال كان من حقها أن ترفع أمرها إلى القاضي لينظر في حالها.

أما إن كان الامتناع لعذر مقبول عند الولي، كأن يكون الخاطب غير كفء لها، أو المهر أقل من مهر المثل، أو لوجود خاطب آخر أكفأ منه، فإن الولاية في هذه الحال لا تنتقل عنه، لأنه لا يعدّ عاضلًا، أو متجنياً عليها.



٦/ طمع الوليّ بمال الفتاة.

من القبيح في الإنسان أن تلتفت عينه إلى مال أولاده دلالة على جشعه وطمعه، كحال تعلق بعض الآباء أو الإخوة بمهر وليتهم (البنت، أو الأخت)، وقد يقودهم هذا الطمع إلى تأخير زواجها بردّهم للأكفاء لها من باب التغالي بمهرها ليكسبوا منه شيئاً كثيراً، أو لربما يأخذونه لهم.

وكيف يطمع الولي بالمهر الذي ليس له شرعاً! ولذا يخشى عليه أن يكون في حكم السارق والمغتصب لمال الغير، لأن المهر للفتاة وحدها، ويحرم على أي إنسان أن يأخذ منه شيئاً إلا برضاها، قال تعالى: ﴿وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحۡلَةٗۚ فَإِن طِبۡنَ لَكُمۡ عَن شَيۡءٖ مِّنۡهُ نَفۡسٗا فَكُلُوهُ هَنِيٓـٔٗا مَّرِيٓـٔٗا﴾ [النِّساء: ٤].

٧/ شخصية الأم القاسية.

نتيجة لصرامة تربية الأم لأولادها، واعتيادها فرض الرأي عليهم وانعدام المناقشة منهم معها، ويمكن القول



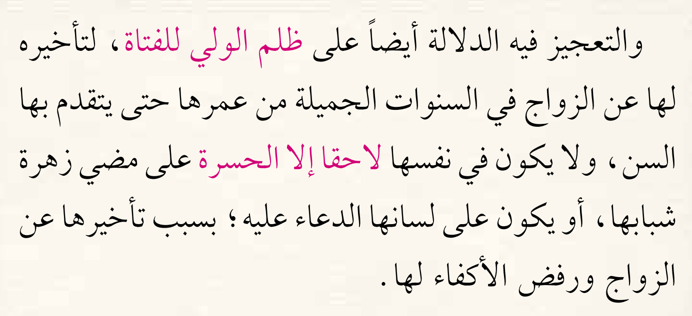
لتسلط أمرها عليهم، فنلاحظ تأخر زواج بعض الأولاد بسبب تعنت الأم في وضع ضوابط وقيود في الطرف الآخر، ذكراً كان أو أنثى، ولا توافق إلا وفق ما يوافق اختيارها، وانعدام رأيهم في هذا، والنتيجة تأخر زواجهم.

وبعض الأمهات نتيجة لشخصيتها القاسية، وتعنتها في الرأي ينعدم الإحساس عندها بمعاناة أولادها، وتحطم شخصيتهم، توهما منها أن طاعتهم العمياء في جانب الاختيار هو دلالة للحب منهم والبر منهم لها.

لكن نقول بأن هذا له جوانبه السيئة في تأخر زواجهم، بل ولو تم الزواج يخشى أن يكون فيه التنافر الشديد بين الطرفين لاحقا.

٨ / الشروط التعجيزية.

من الأسباب التي تجعل الشاب متردداً عن التقدم للزواج، تلك الشروط التعجيزية التي يلقيها عليه بعض الآباء، ويثقلون بها كاهله، ويريدونه صيداً سميناً في مقابل الموافقة على زواجه بابنتهم.



والتعجيز فيه الدلالة أيضاً على ظلم الولي للفتاة، لتأخيره لها عن الزواج في السنوات الجميلة من عمرها حتى يتقدم بها السن، ولا يكون في نفسها لاحقا إلا الحسرة على مضي زهرة شبابها، أو يكون على لسانها الدعاء عليه؛ بسبب تأخيرها عن الزواج ورفض الأكفاء لها.

ومن أمثلة الشروط التعجيزية وجوب توفير البيت، أو شراء سيارة باهظة، أو إهداء مقدار معين من الذهب، أو تحديد مؤخر مهر معجز في السداد.

٩/ تحجير الفتاة:

لا زالت بعض العادات والتقاليد السيئة تتحكم في طائفة من الناس أقوى من اتباعهم وتمسكهم بالهدي النبوي، ومن ذلك تأخير تزويج الفتاة بحجة أن ابن عمها أولى بها، ولن تتزوج إلا بعد إذنه، ومعلوم بطلان هذا لمخالفته سنة نبينا الكريم ﷺ، ولهذا الواجب على ولي الفتاة وغيره مخالفة كل أمر لا يوافق الدين.

* * *



المبحث الرابع : ما يتعلق بمصطلح (الخطوبة).

المبحث الخامس : من تباح خطبتها؟

المبحث السادس : السن المناسب للزواج.




المبحث الرابع:

ما يتلعق بمصطلح (الخطوبة)

١/ معنى الخطوبة.

الخِطبة لغة: على وزن فِعْلة كجلسة، ومن خطب المرأة إلى القوم إذا طلب أن يتزوج منهم.

وفي الاصطلاح: طلب الزواج ممن يُعتبر منه.

وهي اتفاق مبدئي عليه، ووعد بالزواج، وتعتبر الخطبة أولى خطوات الزواج.

٢/ حكم الخطبة:

قال الشافعي إنها مستحبة، وهذا هو المتفق مع حكمة تشريعها.

٣/ حكمة تشريعها:

شرع اللّه الخطبة قبل الارتباط بعقد الزواج ليعرف كل طرف صاحبه، ويكون الاقتران بينهما على هدى وبصيرة.

وهذا يمكن تحقيقه بإعطاء فرصة كافية للفتاة وأهلها وأوليائها للسؤال عن الخاطب، وللتعرف على ما يهمهم من خصال في الرجل تتعلق بحياته مع الفتاة.

كما أن في التمهيد لعقد النكاح بالخطبة فيه إظهار وإعلان لأهمية هذا العقد وإشراك أهل المرأة على نحو ما، مثل إبداء رأيهم بعد التحري عن الخاطب.

* * *




المبحث الخامس:

من تباح خطبتها؟

عند رغبة الشاب باختيار شريكة حياته عليه بالتحري والسؤال عمن يباح له شرعاً خطبتها؛ حذراً من وجود موانع في الزواج، لذا على من أراد التقدم للخطبة مراعاة الآتي:

١/ خلو المرأة من الموانع الشرعية.

معلوم حرمة الزواج بمن تحرم على الرجل لأسباب شرعية، مثل سبب التحريم الدائم: كالأخت أو الخالة وأمثالهن، أو لأسباب مؤقتة: مثل أخت الزوجة أو عمتها أو خالتها، مع بقاء الزوجة في ذمته، أو بسبب المصاهرة: مثل أم الزوجة، أو بسبب الرضاع مثل أخته بالرضاع، أو عمته بالرضاع وما شابهه.. فعلى الإنسان التحري عن هذه الأمور.



٢/ مخطوبة الغير.

لا يجوز خِطبة الرجل على خطبة الغير، فعن أبى هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «لا يخطب الرجل على خطبة أخيه، حتى ينكح أو يترك». [رواه البخاري]، وإذا لم يعلم الثاني بالخطبة جاز، وللمرأة جواز أن تختار أحدهما إن لم يكن هناك وعد لأحدهما.

٣/ لا تكون المرأة في فترة العدة.

يحرم التصريح والتعريض بالخطبة للمطلقة الرجعية، لأنها ما زالت في حكم الزوجة لطليقها طوال فترة العدة، لكن التعريض جائز للبائن وللمعتدة من وفاة، ومثال التصريح: كأن يقول أريد أن أتزوجك، ومثال التعريض كأن يقول لها: إني أبحث عن فتاة للزواج، ونحو ذلك، لقوله تعالى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ﴾ [البَقَرَة: ٢٣٥].




٤/ مراعاة فترة الإحرام.

لا تجوز الخطبة ولا الزواج في فترة الإحرام بالعمرة أو الحج، لقول النبي ﷺ: «لا ينكح المحرم ولا يخطب». [رواه النسائي].

وهذا الأمر متوجه للشاب والفتاة إن كان أي واحد منهما في فترة الإحرام للعمرة أو الحج.

٥/ الحذر من أهل الفسق.

ويقصد بالفاسق: أن يكون الشاب أو الفتاة من أهل المجاهرة بالمعاصي، مثل شرب الخمر أو تعاطي المخدرات، أو من أهل الفاحشة (الزنا) واشتهر بهذا، فيُحرم الزواج بمن هذه أفعاله، قال تعالى: ﴿ٱلزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوۡ مُشۡرِكَةً وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوۡ مُشۡرِكٞۚ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ [النُّور: ٣] قال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (ومعنى الآية - وهي محل إشكال عند العلماء- أن الزاني إذا تزوج عفيفة، فإما أن تكون هذه الزوجة عالمة بالحكم، وأن زواج الزاني بها حرام، فتكون



زانية؛ لأنها أباحت فرجها لمن لا يُباح له، وإما أن تكون عالمة بالحكم؛ ولكنها خالفت وعاندت ولم ترضَ بالحكم أصلًا فهذه تكون مشركة؛ لأنها شرّعت لنفسها ما لم يشرعه اللَّه، هذا أحسن ما قيل في معنى الآية)[1].

٦/ خداع المرأة على زوجها:

وهذا من الكبائر في فعله، بأن يزين الرجل للمرأة المتزوجة بترك زوجها ليتزوجها بعد انتهاء العدة، وهذا يقال له في الشرع (التخبيب)، أي الخداع؛ وهو من الكبائر، والدالة على خبث النفوس، قال النبي ﷺ: «ليس منا من خبب امرأة على زوجها». [رواه أبو داود].

وقد يكون هذا الصنيع من امرأة تفسد على الزوجة حياتها مع زوجها لتعطيها لآخر.

* * *

(١) الشرح الممتع (١٢/ ٥٠).





المبحث السادس :

السن المناسب للزواج

الناظر في أحكام الشريعة يتضح له أنها لم تحدد سناً معيناً للزواج، وجعلت الأمر بما يتعارف عليه الناس، وبما قد يقرره ولي الأمر (أمير البلاد) بما يراه مناسباً للمجتمع، ولذا أجاز شرعنا زواج الصغار من الذكور والإناث، استدلالًا من قصة زواج الرسول ﷺ من عائشة، وغيرها من الآثار، بشرط عدم الإضرار بها، وبحال قدرتها على تحمل الوطء.

فالاعتبار إذاً في تحديد السن للزواج بما يكون موافقاً للقانون والعُرف، بعد تهيئة الشاب والفتاة من قبل ذويهما ومجتمعهما لتحمل الأعباء والتكاليف، سواء كان ذلك بمساعدتهما مالياً، أو معنوياً بإعطائهما الثقة الكاملة مع احترامهما كأي زوجين كبيرين دون تنقّص وازدراء لهما.



وينبغي الإشارة هنا إلى أمرين مهمين:

* إن التناسب في سن الزواج وكذلك النضج العقلي بين الزوجين يعدّ سبباً رئيسياً في استمرار وقوة الزواج وتماسكه - بعد توفيق اللّه تعالى - فهل ننتبه لهذا؟!

لأن المتأمل اليوم في أحوال الناس يلاحظ الاختلاف في مفاهيمهم وقدراتهم على تحمل المسؤولية باختلاف بيئاتهم ومعاشهم، فما دام أن الطرفان على استعداد لتحمل مسؤولية شراكة العمر، فما المانع من الزواج؟

* إن تجاوز السن الذي حدده علماء الاجتماع المتخصصون دون زواج - في الغالب - يقلل فرصة الرغبة النفسية في الزواج مستقبلاً؛ مقارنة بالتحديات المعاصرة، فكثير من الباحثين يرى أن السن الأمثل للزواج هو ما بين (١٦ - ٢٥) سنة، ويمكن اعتبار من يتجاوز سن (٢٥) سنة بلا زواج من العوانس، وكذلك العزاب، والملاحظ في هذا السن أن فورة الشباب تكون في أشدها، وعزوف الإنسان عن الزواج بعده قد يسبب



له عدم استقرار النفسي واجتماعي، أو عدم اتزان عاطفي مما يجعله ينفر من الزواج بالكلية لاحقاً.

* * *



المبحث السابع : صفات في الفتاة.

المبحث الثامن : صفات في الذكر.

المبحث التاسع : تدخل الأهل في الاختيار.




المبحث السابع:

صفات في الفتاة

أو بمعنى أدق: ماذا يريد الرجل في زوجة المستقبل؟

حين يتذكر الرجل بأن عقد الزواج ميثاق غليظ؛ لأن موضوعه الارتباط بشريكة العمر، وأم أولاده مستقبلا، فهذا يجعله يستحق التأني والتأمل في الاختيار؛ حتى يقع هذا الانتقاء في محله.

وإذا كان الاختيار مطلوباً شرعاً، فيجب إذا أن يكون اختياراً صحيحاً موفقاً، وهذا يمكن تحققه إذا روعي فيه معاني وضوابط أشارت إليها السنة النبوية ودلت عليها، ومن ذلك ما جاء عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَخَيَّرُوا لِنُطَفِكُمْ، وَانْكِحُوا الأَكْفَاءَ، وَأَنْكِحُوا إِلَيْهِمْ» [رواه ابن ماجه]. أي تخيروا لأولادكم أمهات صالحات؛ بأن تحسنوا الاختيار لمن يصرن أمهات أولادكم، وهذا الإختيار يمكن الظفر به بعد ملاحظة مواصفات معينة.



ومن تلك المواصفات التي يريدها الرجل في الزوجة:

١/ ذات الدين:

جاء في الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لأَرْبَع، لمالهَا وَلحَسَبها وَجَمَالهَا وَلدينِهَا، فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ» [رواه البخاري].

أي هذه الخصال الأربع هي التي يرغب الرجال في نكاح المرأة من أجلها، ويفيد الحديث إباحة النكاح لقصد كل ذلك، ولكن المفضلة هي ذات الدين، فإن تساوت امرأتان بالتدين؛ واختلفتا في الجمال أو الحسب أو المال، رجحت الجميلة أو الحسيبة أو الغنية.

ويراد بالدين هو (حسن الخلق) في الزوجة، وهذا الأمر يظهر جلياً من خلال ما حدده النبي ﷺ للمرأة من مهام تجاه بيتها، فعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَن بْن عَوْف رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «إذَا صَلَّتْ الْمَرْأَةُ خَمْسَهَا، وَصَامَتْ شَهْرَهَا، وَحَفِظَتْ فَرْجَهَا، وَأطاعَتْ زَوْجَهَا، قِيل لهَا



ادْخُلِي الْجَنَّةَ مِنْ أَيِّ أَبْوَاب الْجَنَّة شئْتِ» [رواه أحمد]، فهذه هي المهام الرئيسية المناطة بالمرأة والتي ستجعل حياتها سعيدة مباركة مع ربها، ثم مع بعلها.

٢/ نكاح البكر:

يستحب للرجل اختيار الأبكار من النساء، لإرشاد النبي ﷺ إلى ذلك، لسؤاله أحد الصحابة: مَا تَزَوَّجْتَ؟ فقال: تَزَوَّجْتُ ثَيِّبًا. فَقَالَ له الرَسُولُ ﷺ: «هَلا جَارِيَةً تُلاعِبُهَا وَتُلاعِبُكَ» [متفق عليه]. والجارية هنا هي البكر.

٣/ المرأة الولود:

جاء تفضيل الزواج بالمرأة الولود على غيرها، دليل ذلك ما جاء عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي أَصَبْتُ امْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ وَجَمَال، وَإِنَّهَا لا تَلِدُ، أَفَأَتَزَوَّجُهَا؟ قَال ﷺ: لا. ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ فَنَهَاهُ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّالِثَة، فَقَالَ ﷺ: «تَزَوَّجُوا الْوَدُودَ الْوَلُودَ فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمْ الأُمَمَ» [رواه أبو داود]، والودود المتحببة إلى زوجها، والولود التي تكثر ولادتها، ويُعرف هذان الوصفان في الأبكار من



ملاحظة أقاربهن واعتبارها بهن، إذ الغالب سراية طباع الأقارب بعضهم إلى بعض.

٤/ المرأة الحسيبة.

ويُراد بالحسب أي ذات الأصل الطيب والشرف بالآباء، وما يعدّه الناس من مفاخرهم؛ ليكون ولدها نجيبا، فإنه ربما أشبه أخواله ونزع إليهم.

٥/ الحنون على الصغير والمحافظة على مال زوجها:

ينبغي للرجل عند اختياره للمرأة أن يلاحظ جوانب في أخلاقها، مثل حنوها على الصغار، وحسن تدبيرها وحفظها للمال، فعن أَبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْه عن النبي ﷺ قال: «خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الإِبِلَ صَالِحُ نِسَاءِ قُرَيْش، أَحْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْج فِي ذَاتِ يَدِهِ» [رواه مسلم]. ويمكن معرفة هذه الصفات من خلال النظر إلى حال نساء عائلتها وقريباتها، ووجود هذه الأخلاق فيهن، لأن الغالب سريان أخلاق وطباع الأقارب بعضهم إلى بعض.



٦/ أن تكون من بيت دين وصلاح.

لأن كونها من أهل بيت يحرص على الطاعات والأخلاق الحسنة مظنّة ومدعاة إلى حسن تربيتها وأدبها ودينها، وستُؤثر هذه الأخلاق في تعاملها مع زوجها، ومع أولادها مستقبلًا.

٧/ اختيار البعيدة لا القريبة.

وهذا ما حثّ إليه بعض الفقهاء، وتعليلهم لذلك لأجل توسيع دائرة الروابط الاجتماعية المؤثرة في تحقيق التعاضد والتعاون بين أطراف المجتمع، والبعيدة عن المشاكل في الأمراض الوراثية، وأيضاً في المشاكل الأسرية مستقبلًا.

لكن قد يكون أحياناً الزواج من القريبة مترجحاً لوجود مصالح شرعية واجتماعية تفضي إليه، والأمر في هذا ليس بشرع لازم.

* * *



المبحث الثامن:

صفات في الذكر

حين توافق المرأة على الرجل فإنها تأمل أن تجد فيه أموراً عديدة، ومن تلك الصفات في زوج المستقبل:

١/ تقوى اللَّه:

حيث إن المسلم العارف بدينه، المتخلّق بأخلاقه، المتأدب بآدابه وتعاليمه، يُتوقع منه حفظ نفسه وأهله، وصونهم عن الشبهات، وأن يراقب اللَّه فيهم، وخليق بأنه إذا أحب زوجته فسيكرمها، وإن كرهها لم يظلمها، ومتذكراً قوله تعالى: ﴿فَإِمۡسَاكُۢ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ تَسۡرِيحُۢ بِإِحۡسَٰنٖۗ﴾ [البَقَرَة: ٢٢٩] .

ولهذا يجب على ولي المرأة أن يتخير الرجل الصالح صاحب الدين، وإن كان فقيراً، قال تعالى: ﴿إِن يَكُونُواْ فُقَرَآءَ يُغۡنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٞ﴾ [النُّور: ٣٢] وليتق اللَّه أولئك الذين يلقون بناتهم عند من لا يصلي،



قال رجل للحسن بن علي: إن لي بنتاً، فمن ترى أن أزوّجها له؟ قال: «زوّجها من يتقي اللَّه، فإن أحبها أكرمها، وإن أبغضها لم يظلمها».

٢/ حُسن الخلق:

إذا فازت المرأة برجل حسن الخلق مع ربه، ثم مع الناس، فقد فازت برجل من أكمل المؤمنين إيمانًا، قال ﷺ: «أكمل المؤمنين إيمانًا أحسنهم خلقًا، وخياركم خياركم لنسائهم» [رواه الترمذي، وابن حبان].

وطِيب الأصل والنّسب قد يردع عن كثير من السفاسف ومساوئ الأخلاق.

ويُتوقع من صاحب الخلق الحسن أنه سينصف زوجته من نفسه، ويعرف لها حقها، ويعينها على أمور دينها ودنياها، ويدعوها دائماً إلى الخير، ويحجزها عن الشر، ولن يؤذيها، ولن تسمع منه لفظًا بذيئًا، أو يهين كرامتها، لأنه يمتثل لقوله تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [النِّساء: ١٩].



ومن أهم مظاهر حُسن الخلق في الشاب تعامله مع مخطوبته بالوضوح والصدق منذ البداية، فلا يخفي عيبًا، ولا يتظاهر بما ليس فيه، كأن يخفي نسبًا وضيعًا، أو فقرًا مدقعًا، أو سنًّا متقدمة، أو زواجًا سابقًا أو قائمًا، أو علمًا لم يحصِّله، أو غير ذلك، فالتغرير ليس من أخلاق الإسلام، كما أنه محرم شرعًا. قال ﷺ: «من غشّ، فليس منا» [رواه الترمذي].

٣/ إظهار القوامة:

تتوقع الفتاة أن تجد في زوجها تلك الرجولة الصحيحة المتمثلة بحسن قوامته عليها، وبالصورة التي ذكرها النبي ﷺ بقوله: «ألا كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته.. والرجل راع على أهل بيته وهو مسئول عن رعيته» [رواه البخاري]، وسبب القوامة ذكره اللَّه في كتابه الكريم: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡۚ﴾ [النِّساء: ٣٤] وتمسّك الرجل بالقوامة فيها دلالة على كمال رجولته وحسن إدارته لبيته، وفرق كبير بين الذكورة والرجولة.



وترغب كل فتاة أن يكون زوجها لطيفاً رفيقاً بها، فيه الحنان ومعه الحزم على أمورها، وإذا اجتمع الحزم مع الحنان عند الرجل أثمرا حسن العلاقة بكريم الحب مع زوجته.

* * *



المبحث التاسع:

تدخّل الأهل في الاختيار

نعلم أن نجاح الزواج - بعد توفيق اللَّه- مبني على تحقق أمور وقناعات يريد أن يصل إليها كل طرف وفق مراحل موفقة في فترة الخطوبة، لكن قد يكون لبعض التدخلات وكثرة الآراء والاقتراحات معطيات موفقة أو سلبية في الوصول إلى نجاح الخطوبة أو فشلها.

ومن المهم أن نتعرف على خطورة التدخلات المؤثرة على فترة الخطوبة وفق النقاط الآتية:

١/ صاحب القرار:

هذا سؤال مهم واجب الانتباه إليه مع السعي في الاختيار ولنسأل أنفسنا: من صاحب القرار في الخطوبة والزواج؟

نعلم أن الزواج لن يتم إلا برضا الولي، لكن لنجعل للأولاد فرصة في تقرير رأيهما وقناعتهما في الزواج.



لأننا وجدنا بعض الآباء يتعاملون مع الأولاد بصورة القهر والفرض في الأوامر، لانعكاس وظيفته اليومية علي حياته الأسرية، وتكون طاغية عليه في أوامره وأفكاره، ولا يستطيع أن يبتعد عنها، مثل أن يكون عاملًا في سلك العسكرية حيث يوجد الضبط والأمر والتنفيذ دون نقاش لكلامه.

وهذا لا خير فيه في شأن الشراكة المستمرة للإنسان في حياته، فواجب على الأب أن يتقي اللَّه في هذا الجانب، وعليه أن يجالسهم ويحاورهم بكل حب واهتمام فيما يعزمون على فعله؛ وخصوصاً في شأن الزواج ويعطي أولاده دور المشاركة، مع توجيههم بما عنده من خبرة تصلح لهم حياتهم وتنظم اختيارهم بما يجلب لهم السعادة بإذن اللَّه.

٢/ الحوار وليس الأمر.

هناك فرق كبير بين المشاورة والمناقشة لبلوغ رأي مصيب، عن أوامر تقيّد رأي وفكر الإنسان العاقل



المعني بالعمل، وقد يكون فيها التسفيه لرأيه والتحقير لقدره.

فهل الأمر للأب وحده، أو الأم، فيقرر أحدهما - من باب البرّ بهما - مصير الشاب في اختيار فتاته؟ ثم يفاجأ بأن عليه الموافقة على هذه الفتاة؛ لأنهما أعلم بمصلحة نفسه؟ أو إنهما يحرمان الفتاة من إبداء وجهة النظر والموافقة، بحجة أن الفتاة عليها أن تخجل من إبداء الرأي في مثل هذه الأمور!

ولا يغيب عنا أن الشرع جاء ليبين لنا كيف نتعامل مع هذا الجانب بكل وضوح، فعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الأَيِّمُ - أي الثيب- أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا، وَالْبِكْرُ تُسْتَأْذَنُ فِي نَفْسِهَا، وَإِذْنُهَا صُمَاتُهَا. [رواه مسلم].

٣/ رضا الوالدين.

نعلم أنه واجب على الشاب أو الفتاة السعي والحرص على نيل رضا الوالدين وخصوصا في قضية الزواج، فعن عبد اللَّه بن عمرو رضي الله عنهما قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «رضا اللَّه في رضا

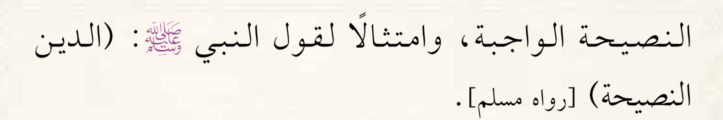


الوالد، وسخط اللَّه في سخط الوالد». [رواه الترمذي]، فستأتي السعادة وتنزل البركة على الزواج إن جاءت باجتماع أطراف السعادة؛ من الشاب وفتاته، ثم برضا الوالدين، وكل هذا بما يرضي اللَّه سبحانه.

لكن ليحذر الأب من فرض الاختيار على الابن أو الفتاة، وقد تلجأ الأم - على سبيل المثال- بعدم رضاها عن ولدها لو لم يتزوج بمن اختارتها له؛ فيقع الابن في حرج كبير بعد هذه المقولة... لكن لنعلم بأن الزواج مبني على المودة والرحمة والتفاهم بين الرجل والمرأة وليس وفق ما يفرضه الآباء.

٤/ أهمية الاستشارة.

على المستشار واجب ديني يتلخص بوجوب بيان ما يعرفه عن المسئول عنه: الخاطب وأهله، أو المرأة وأهلها؛ حتى وإن كان في جواب المستشار بيان لمساوئ وعيوب المسؤول عنهم فيما يتعلق بالزواج، ولا يعتبر ذلك من الغيبة والنميمة، وإنما تعتبر من



النصيحة الواجبة، وامتثالاً لقول النبي ﷺ: (الدين النصيحة) [رواه مسلم].

وهذا ما حققه النبي ﷺ مع فاطمة بنت قيس حين طلبت استشارته ﷺ بشأن معاوية بن أبي سفيان وأبي الجهم رضي الله عنهما، وكانا قد خطباها، فقال ﷺ لها: «أَمَّا أَبُو جَهْم فَلا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ، وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ فَصُعْلُوكٌ لا مَالَ لَهُ، انْكِحِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ». قَالَتْ: فَكَرِهْتُهُ. ثُمَّ قَالَ ﷺ: «انْكِحِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ» فَنَكَحْتُهُ، فَجَعَلَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ خَيْرًا وَاغْتَبَطْتُ بِهِ. [رواه مسلم ومالك واللفظ له].

* * *



المبحث العاشر : الرؤية الشرعية.

المبحث الحادي عشر : استكشاف الشخصية



المبحث العاشر:

الرؤية الشرعية

من الأمور التي فرّط بها طائفة من الناس بحجة التقيد بالعادات والتقاليد، وأن النساء عندهم لا يتكشفن على الرجال الأجانب، ولو كان للشراكة الزوجية، قضية: الرؤية قبل الزواج.

وهذه حجة مخالفة لما علّمه النبي ﷺ للصحابة قبل الزواج، والمسلم المحب لنبيه ﷺ يتقيد بهديه المبارك في كل جانب لأن فيه الخير والبركة في حياته الزوجية لاحقاً.

١/ الهدي النبوي في هذا الأمر.

مشروعية النظر إلى المخطوبة، قال النبي ﷺ: «إذا خطب أحدكم امرأة فقَدر أن يرى منها بعض ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل». [رواه أحمد].

بل حضّ النبي ﷺ إلى هذا الفعل، فعن أبي هريرة



رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: كنت عند النبي ﷺ فأتاه رجل فأخبره أنه تزوج امرأة من الأنصار، فقال له رسول اللَّه ﷺ: أَنَظَرتَ إِلَيْهَا؟ قال: لا. قال ﷺ: «فَاذهَبْ فانظُر إِلَيْهَا؛ فإِنَّ في أَعين الأنصَار شيئاً». [رواه مسلم].

قال الإمام النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «فيه استحباب النظر إلى وجه من يريد تزوجها»[1]، وهذا الأمر أيضاً مشروع للمرأة في أن تنظر إلى الرجل، فهي صاحبة الحق في قبول أو رفض الزواج.

٢/ المسموح والممنوع في المشاهدة.

لا بأس للخاطب النظر إلى ما يدعوه إلى نكاحها؛ كالرأس واليدين والساق، ويكون هذا بوجود المحرم للمرأة، لكن بلباس محتشم مع عدم إظهار الزينة؛ فالرجل لازال أجنبياً عنها.

٣/ رؤية الصورة.

من المعلوم أن الصورة (العكس) لا تظهر الحقيقة

---

(١) شرح مسلم (٩/ ١٧٩).

كاملة، ولهذا لا يحبذ الاقتصار عليها في شأن الخطبة، وهو ما قرره الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ لما سُئل: هل يجوز أن ترسل امرأة صورتها بالإنترنت لرجل خاطب في مكان بعيد ليراها فيقرر هل يتزوجها أم لا؟ فأجاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الحمد للَّه، لا أرى هذا:

أولًا: لأنه قد يشاركه غيره في النظر إليها.

ثانياً: لأن الصورة لا تحكي الحقيقة تماما، فكم من صورة رآها الإنسان فإذا شاهد المصوَّر وجده مختلف تماماً.

ثالثاً: أنه ربما تبقى هذه الصورة عند الخاطب ويعدل عن الخطبة، ولكن تبقى عنده يلعب بها كما شاء. واللَّه أعلم».

٤/ جلوس الشاب مع الفتاة.

لا بأس بجلوس الشاب مع الفتاة في فترة الخطوبة إن أراد الحديث معها؛ لكن بحضور محارمها، فهذا أمر مرغوب فيه، حتى ولو لزم الأمر بأن يجلسا في زاوية المجلس ليتحدثا بحديث لا يسمعه البقية.



٥/ أهمية هذا الجلوس.

في الجلوس بين الخطيبين والحديث بينهما تحقق لفوائد عديدة، منها التعرف على أفكار ومعارف الطرف الآخر، والتعرف على شخصيته، ومعلوم أن الرجل مختلف عن مثيله من الذكور في أمور كثيرة، فحتماً سيكون الشاب في اختلافات أكثر عن الفتاة التي يعزم على خطبتها، فهذا الاجتماع فيه فرصة للتعرف على نقاط الالتقاء والتوافق بين الطرفين، مما سيجعل الحياة بعد ذلك واضحة المعالم والاتجاهات.

٦/ تكرار الزيارات والجلوس.

الفائدة من الالتقاء في المرة الأولى هو التعرف على شكل الطرف الآخر، ولو تكرر الأمر لمزيد من التعرف في السلوكيات والأفكار فلا بأس به، لكن لا يشرع كثرة الزيارات والدخول على أهل الفتاة، والجلوس معها في كل ساعة أو يومياً، ولربما بالهاتف لساعات طويلة، فهذا أمر لا يرغّب به الفقهاء رحمهم اللَّه، إذ المقصود



منه تم تحقيقه في الجلسة الأولى بين الطرفين، أو الثانية التي فيها تعرّف أوضح، وما يأتي بعد ذلك فلا حاجة منه.

٧/ هل الحب يأتي مع أول مشاهدة؟

ينبغي أن نفرق بين ارتياح لشكل وكلام بين طرفين أجنبيين، قد يجر إلى ميل قلبي وارتياح نفسي، عن حب يتمكّن في القلب والذي يأتي دائماً بعد طول معاشرة، وحسن علاقة بين طرفين.

وهذا يعني ألا نجعل أول جلسة هي الفيصل في الاختيار.

٨/ هل انعدام الرؤية.. مؤثر؟

نعم مؤثر وله أثره اللاحق في استقرار الحياة الزوجية، وتحقق الانسجام بين الزوجين.

ومن دلالة هذا التأثير أن الكثير من الخلافات ووقوع الطلاق له تعلق بعدم تحقق الرؤية الشرعية.

* * *



المبحث الحادي عشر:

استكشاف الشخصية

المطلوب من قضية الرؤية هو أمر مهم جداً وهو جانب استكشاف الشخصية.

فهذه الفترة الحرجة الممهدة لما بعدها من اقتران، تحتاج إلى نظر وسؤال بعيداً عن أحاديث العواطف والتغزل بينهما، وإخبار كل طرف بما يحب أو يكره، أو بناء صورة خيالية لما ستكون عليها حياتهما مستقبلاً من بيت وأسرة وأولاد.

أولاً: كيف نظفر بثمرات الرؤية؟

القضية في الرؤية ليست متوجهة فقط للنظر إلى الوجه والشكل، ولكن الأمر أعمق من هذا، فالنبي ﷺ قال: «إذا خطب أحدكم امرأة فقَدر أن يرى منها بعض ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل» ونلاحظ أنه ﷺ قد قال: «ما يدعوه إلى نكاحها» فهناك إذا أكثر من مجرد



المشاهدة.. وهذا يتحقق في الآتي: (الرؤية.. والتفكير).

فمن الفطنة أن يتعرف ويستكشف كل طرف عن شخصية الآخر من خلال اسئلة تنمّ عن الذكاء، وتظهر عن نمط الشخصية، مثل الشخصية الحساسة، أو الشكّاكة، أو المزاجية، أو المتعلقة بالمظاهر، بأسئلة سهلة أثناء الحوار بينهما.

ومن تلك الأسئلة:

١/ كيف حالك في العمل؟ هل يضايقونك، أو أنت مرتاح؟ فإن أجاب بصيغة التعالي، وأنه أحسن الموظفين ولا أحد مثله في المهارة والجدّ.. فنعرف أن فيه الغرور والتعالي والنرجسية.

٢/ لو سألناه: كيف تعاملك مع الزملاء؟ فإن أجاب أنه لا يرتاح لهم، ويخططون ويتآمرون عليه!.. فهذا مؤشر على شخصية شكاكه فيه.. وهذه دلالة خطيرة على سلوكه.

٣/ لو سألناه: ما مقدار التعاون مع الزملاء وكيف مزاجك اليوم؟ فإن كانت الإجابة أنه أحياناً يتعاون،



ومراراً يتحاشى الزملاء، وأنه متضايق اليوم..فهذه دلالة على تقلب المزاج، وهذا مؤشر واضح على تقلباته وعدم ثبات شخصيته.

٤/ نسأله: هل هو شخص اجتماعي.. أو إنطوائي؟

٥/ هل يحب الانطلاق.. أو يكثر الجلوس في البيت؟

٦/ هل هو حسّاس من أي كلمة تُقال عن شخصيته..ويكون متأثراً منها، أو أنه لا يلتفت لها بالمقدار الكبير؟

٧/ هل يحب المظاهر والحرص على كل ما هو جديد..أو هو إنسان واقعي يعرف قيمة المال وفق حاجاته الأساسية؟

٨/ هل لديه ثقة بنفسه وقدراته..أو هو شخص مهزوز أمام أي مشكلة..ويبحث عمن يقف معه؟

٩/ هل يتعامل مع الناس بمبدأ الشك والتوجس منهم..أو هو يحسن الظن بهم ويتعامل معهم بكل أريحية؟

اكتشاف الشخصية وتقييم السلوك مطلب مهم معرفته في فترة الخطوبة، لكي يفهم كل طرف نفسية الطرف الآخر، فالحياة ستسير بانتظام ووضوح بإذن الله تعالى وفق فهم النفسيات، ومعرفة منهج كل طرف في فهم الواقع أمامه.

وليست العبرة في فترة الخطبة أن نسأل: ماذا تحب أو ماذا تكره؟..فهذه سنعرفها حتماً أثناء في فترة الزواج..ولا فائدة حقيقية منها.

* * *



المبحث الثاني عشر :

تساؤلات عامة قبل الزواج.

المبحث الثالث عشر :

الاستشارة والاستخارة.

المبحث الرابع عشر :

تنبيهات عامة بما يتعلق بالخطوبة.

المبحث الثاني عشر:

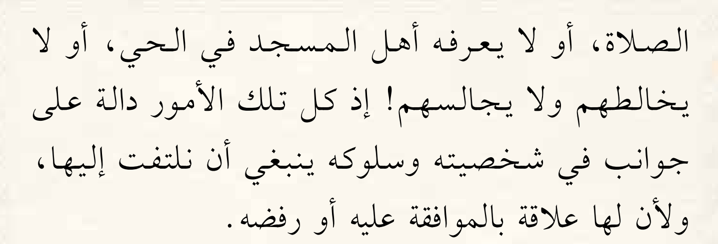
تساؤلات عامة قبل الزواج

الفحص والنظر من قبل الأهل لأحوال الطرف الآخر وعدم الاستعجال في الموافقة دلالة على التعقل والأناة، وهذا ما حث إليه ديننا، فلم يكن الاستعجال محموداً في مثل هذه القرارات التي لها شأنها وعاقبتها الكبيرة لاحقا، لذا الواجب أن نسأل ونتأكد لتطمئن النفس بإذن اللّه إلى ما سيتحقق بعد ذلك.

ومن الأمور الواجب السؤال عنها عموماً، ويتعاون الأهل في معرفتها عن الشاب أو الفتاة.. ما يأتي:

١/ العقيدة: هذا جانب بالغ الأهمية في وجوب التمسك به، فسلامة القلب بمنهج واعتقاد صحيح فيه نيل للبركة من اللّه سبحانه في كل أمر في حياتنا.

٢/ المسجد: لا يتصور من شاب محب لربه ويسعى لنيل التوفيق منه في ارتباطه القادم ألا يكون من أهل



الصلاة، أو لا يعرفه أهل المسجد في الحي، أو لا يخالطهم ولا يجالسهم! إذ كل تلك الأمور دالة على جوانب في شخصيته وسلوكه ينبغي أن نلتفت إليها، ولأن لها علاقة بالموافقة عليه أو رفضه.

٣/ حسن التدبير: في ملاحظة هذا الجانب تأكد من سداد الرأي؛ وحسن التدبير والتصرف لأمور الحياة الاعتيادية، بعيداً عن طيش وتهور بعض الشباب الذين لا يحسنون قضاء مصالحهم، أو تلك الفتيات اللواتي لازلن يتوهمن أنهن في حضانة الأهل، فمن أحسن في حياته فسيحسن للقادم.

٤/ ابن فلان: واجب ألا نكتفي من الشاب على نسبه؛ وأنه ابن فلان، ومن عائلة وقبيلة آل فلان، وأن والده له السمعة والخلق والمنصب الرفيع في البلد.

فالاكتفاء بهذه من المصائب التي أوقعت المشاكل في بعض العلاقات الزوجية لاحقا، فالشاب له أخلاقه وتصرفاته التي سيتعامل بها مع الفتاة بعيداً عن سلوكيات

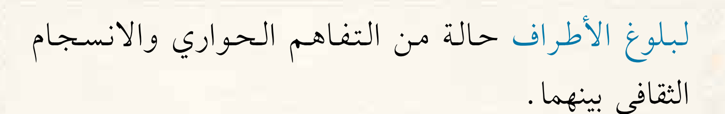


وأخلاق والده، وكذلك الفتاة لها شخصيتها المنفردة بعيداً عن والديها، ولأن كل طرف سيعيش مع طرفه الآخر وليس مع الوالدين.

٥/ العمل: نحتاج إلى التأكد عن وظيفة الشاب، لأن النفقة والكسوة والإطعام في البيت واجبة عليه، مع توفير ما يناسب الفتاة من حياة كريمة تليق بما كانت عليه سابقاً أو يقاربها، ولا يتوقع أن يكون الشاب لا يعمل، أو هو عالة على والده، ثم يريد تكوين أسرة تظهر انعدام قوامته وشخصيته على زوجته لاحقاً.

٦/ الهوايات والطموح: جميل أن يكون عند الشاب اهتمامات وتطلعات في حياته؛ دلالة على نظرته الجميلة في الحياة وطموحاته فيها والتي ستعينه في حياته الزوجية مستقبلا، وكذا الحال مع الفتاة، وهذه التوجهات فيها الدلالة على النشاط والرغبة في التجديد.

٧/ المستوى الثقافي: ينبغي مراعاة حال التعلم بين الشاب والفتاة، فتقارب المعرفة والتعليم بينهما فيه مدعاة



لبلوغ الأطراف حالة من التفاهم الحواري والانسجام الثقافي بينهما.

٨/ السلامة الصحية: هذا أمر ينبغي أن نحرص عليه، فالنبي ﷺ أمرنا بقوله: «تزوجوا الودود الولود..» وقال ﷺ أيضاً: «تخيروا لنطفكم..» وبمعرفة الحال طبياً سيكون هناك وضوح في المعيشة بين الزوجين بعيداً عن أي أمراض وراثية أو غيرها، وخصوصاً عند الزواج بين الأقارب، وهذا من باب التداوي وبذل الأسباب.

٩/ كثرة الأسفار: في معرفة هذا الجانب من خلال السؤال عن البلدان التي يحرص الشاب على التواجد فيها سيتبين عند أهل الفتاة جوانب من سلوكياته وأخلاقه وعن أحوال أصحابه، وبالمثل نعرف الأشياء.

١٠/ معرفة الأصدقاء: الصاحب ساحب إلى خير أو فساد، وبمعرفة من هم الأصدقاء؛ سيتعرف أهل الشاب والفتاة على أخلاق الطرف الآخر، إذ المرء على دين خليله فلينظر أحدنا من يصاحب، وهذا الأمر متوجه



كذلك إلى الفتاة وصديقاتها.

١١/ معرفة الأصهار والأنسباء: قد لا يلتفت بعض الناس إلى هذا الجانب، فتفوت عليهم أمور كثيرة عن الطرف الآخر، ولكن بالسؤال عن هذه الأمور سيتبين للسائل أحوال الأسرة التي سيتداخل فيها، والتي سيعرفه الناس من خلالها.

١٢/ الجيران: النبي ﷺ أوصانا بمراعاة الجيران، لأنهم بمثابة الأهل، وهم من أعلم الناس بأحوالنا وأسرارنا، وبسؤالهم عن الشاب أو الفتاة ستتضح أموراً كثيرة تعين على إتمام الخطبة أو تركها.

١٣/ شهادة الأقارب: بعض الناس يكتفي بما يشهد به الأهل أو الأقارب؛ مثل الأعمام أو العمات وغيرهم، ونحن نعلم أنهم غالباً لن يشهدوا على ولدهم بأي نقيصة، وبعض الفتيات قد تكتفي بما تشهد به صديقتها في حق أخيها حين يرغب بالزواج منها، فهل يتوقع أن تشهد الأخت على أخيها أنه لا يصلح للزواج؟

ولهذا على القريب أن يتقي اللَّه ولا يشهد إلا بالحق وبما يعلم.

وبعد هذا لنتذكر.. أنه إذا أخذنا شهادة أي إنسان فالواجب ألا نخبر أحداً عن اسم الشاهد، حذراً من مغبة ذلك لاحقاً.

* * *

المبحث الثالث عشر:

الاستشارة والاستخارة

من المشروع بعد تحقق الرؤية الشرعية أن يكون هناك استشارة مع الأهل، ثم الاستخارة.

أولا: الاستشارة مع الأهل.

وهذا له الجانب المؤثر في الزواج، من جهة ما نظرة وانطباع الأم؟ ماذا يقول الأب؟ هل للأخ قول من واقع ما شاهد وسمع وسأل عنهم؟ وكذا للأخت لها الرأي المهم في هذا الاقتران.

وهذا الجانب له دوره الموجه للفتاة، أو للشاب في المضي بالزواج، أو للنفور منه، إذ كل فرد سيرى من زاوية مهمة قد تكون غائبة عن الطرف الراغب بالزواج، وفي كلامهم وانطباعاتهم تمحيص وشهادة مقبولة بإذن اللَّه.

ثانياً: ما يتعلق بالاستخارة.

١/ مشروعية هذه الصلاة:

كان النبي ﷺ يعلّم الصحابة هذه الصلاة لأمورهم كلها، ومن الأمور المهمة في حياة المسلمين قضية الزواج.

٢/ الحاجة من هذه الصلاة.

المسلم والمسلمة كل واحد منهما يريد الخير من الإقدام على هذا العمل الجديد والمهم في حياتهما، ويرغبان فيه السعادة والحياة الكريمة، ومن هنا جاءت هذه الصلاة ليجعل الإنسان تفويض الأمر إلى اللّه سبحانه بأن يقدر فيه ما شاء؛ إما في الإنجاز أو الترك.

٣ / وقت الأداء.

تكون هذه الصلاة بعد بذل الأسباب الدنيوية؛ من الرؤية والسؤال، وتحري ما يتعلق بحياته أو حياتها، والاستشارة، ثم إن استقر في الرأي المضي إلى أهل الطرف الآخر للزواج بعد الموافقة على الخطوبة، فتشرع هذه الصلاة قبل توقيع عقد الزواج.



٤/ كيفية هذه الصلاة.

عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كان النبي ﷺ يعلّمنا الاستخارة في الأمور كلها كالسورة من القرآن، وصفتها، يقول ﷺ: إذا همَّ أحدكم بِالأمرِ فليركعْ ركعتين من غَيْرِ الْفَرِيضَةِ، ثم لِيقل: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وأسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلا أَعْلَمُ وَأَنْتَ عَلامُ الْغُيُوبِ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الأَمْرَ - ويسمى الأمر- خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي، أَوْ قَالَ: (عَاجِلِ أمرِي وَآجِلِهِ)، فَاقْدُرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي، ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي، أَوْ قَالَ: (فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ) فَاصْرِفْهُ عَنِّي، وَاصْرِفْنِي عَنْهُ وَاقْدُرْ لِيَ الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ، ثُمَّ أَرْضِنِي. قَالَ: وَيُسَمِّي حَاجَتَهُ. [رواه البخاري].



٥/ هل يحدث شيء بعدها؟

لم يبين النبي ﷺ أنه سيحدث شيء بعد هذه الصلاة، مثل الرؤيا في المنام، أو الراحة النفسية، فكل هذا ليس عليه دليل شرعي، لكن على الإنسان بعد هذه الصلاة ويصليها مرة واحدة أن يمضي لما أراد فعله، فإن تحقق الزواج، أو لم يتحقق علِم أن الخيرة فيما قضاه اللَّه تعالى له.

❊ ❊ ❊




المبحث الرابع عشر:

تنبيهات عامة
بما يتعلق بالخطوبة

١/ قراءة شيء من القرآن.

بعض الناس يفعل هذا في وقت الخطوبة، ونعلم أن قراءة القرآن عبادة توقيفية تحتاج إلى دليل في هذا الموضع، ولم يثبت أن النبي ﷺ شرّع مثل ذلك للصحابة رضي الله عنهم في الخطوبة أو مع عقد الزواج، وهذا الأمر إنما جاء من استحسان البعض أن الفاتحة تعني توثيق لما سيأتي من أمر، وأنها رابط مبارك، لكن هذا الاستحسان لا دليل عليه، والواجب ترك هذا الصنيع.

٢/ خاتم الخطوبة.

لا يجوز لبس الدبلة في الخطوبة لما فيه من مشابهة للكفار؛ ولأنه ليس من عادات المسلمين، وقد يتوهم البعض أنه متى نزعها فقد بطلت الخطبة، أو أنها سبب

للألفة ونحو ذلك من البدع والخرافات التي يعتقدها البعض .

ويشتد التحريم إذا كان الخاطب يلبس الذهب لأنه محرم لبسه، وقد سئل الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ : عن حكم لبس دبلة الخطوبة، فقال: «دبلة الخطوبة عبارة عن خاتم، والخاتم في الأصل ليس فيه شيء؛ إلا أن يصحبه اعتقاد كما يفعله بعض الناس يكتب اسمه في الخاتم الذي يعطيه مخطوبته، وتكتب اسمها في الخاتم الذي تعطيه إياه زعماً منهما أن ذلك يوجب الارتباط بين الزوجين، ففي هذه الحال تكون هذه الدبلة محرّمة، لأنها تعلّق بما لا أصل له شرعاً ولا حسّاً، كذلك أيضاً لا يجوز في هذا الخاتم أن يتولى الخاطب إلباسه مخطوبته، لأنها لم تكن زوجه بعد، فهي أجنبيّة عنه، إذ لا تكون زوجة إلا بعد العقد»[١] .

---

(١) الفتاوى الجامعة للمرأة المسلمة .



٣/ حفلة الخطوبة.

قد تقام حفلة لمناسبة الخطوبة فرحاً لوجود الموافقة على الخطبة، وهذا لا بأس فيه مع الرعاية للضوابط الشرعية مثل:

- عدم اجتماع الرجال مع النساء، خشية أن يكون هناك أطراف أجنبية في الحفل، مثل أخوة الزوج وأخوات وخالات وعمات الزوجة، ممن لا يحلّ لهم النظر إلى غير محارمهم.
- التصوير مع المخطوبة، بما أن الفتاة لا زالت أجنبية عن الشاب، وقد يأتي سبب لاحق ينقض أمر الخطوبة فإن التصوير لا يشرع بينهما، وخشية أن تكون صور الفتاة منتشرة عند أهل الشاب.
- لمس المخطوبة، وهذا نجده واقعاً ومتحققاً عند البعض، مع تقديم الشبكة (الذهب) للفتاة، ويقوم الشاب بوضعها على يديها، ويغفل الجميع أنهما لا يزالان أجنبيان ويحرم عليهما لمس بعضهما البعض،



وبعضهم يحرص على التقبيل أو الضم للتصوير، ثم السيء منهما حين يقومان بنشر صورهم في الجرائد، وهذا أفعال قبيحة في الوقوع لبعضها بعد الزواج، فكيف ينشرها مع فتاة أجنبية -بحجة أنها خطيبته- في الصحف وهو يضمها ويحضنها؟!

٤/ الخروج مع الخطيبة والخلوة بها.

لا يجوز هذا، إلا برفقة المحارم لها، لأنها لازالت فتاة أجنبية عن الخطيب، ومثله في التحريم لمسها أو إبداء الإعجاب بها بالقول، خشية أن يزين لهما الشيطان لاحقاً الخلوة بينهما، ثم وقوع ما لا يحمد عقباه بينهما.

وللأسف فإن بعض أولياء الأمور أعطى الحرية لبناته ليخرجن مع الخطيب لوحدهما، ولربما السفر معه، وكأنهما بالخطوبة أصبحا زوجين، وكل هذه من الأفعال المحرمة.



٥/ الاتصال الهاتفي.

يجوز التحدث بين المخطوبين بالهاتف أو غيره للتفاهم على الزواج والشروط، إذا كان ذلك بعلم ولي الفتاة، وكان الاتصال خالياً من الكلام الذي لا يجوز أن يكون بين المرأة والرجل الأجنبي عنها، ومعلوم أن الخاطب أجنبي عن مخطوبته، حتى يتم عقد النكاح.

وسئل الشيخ صالح الفوزان حفظه اللّه عن مكالمة الخطيب لخطيبته عبر الهاتف، هل هو جائز شرعاً أم لا؟ فأجاب: مكالمة الخطيب لخطيبته عبر الهاتف لا بأس به؛ إذا كان بعد الاستجابة له، وكان الكلام من أجل المفاهمة، وبقدر الحاجة، وليس فيه فتنة، وكون ذلك عن طريق وليها أتم وأبعد عن الريبة»[١].

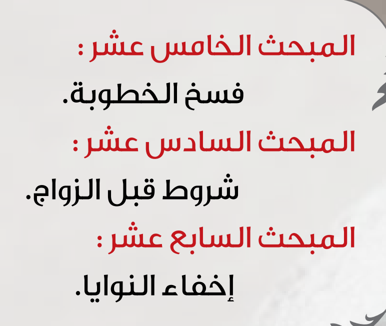
(١) كتاب المنتقى للشيخ الفوزان.

٦/ تطويل فترة الخطوبة:

وهذا غير مرغوب فيه إن لم يكن هناك سبب له؛ لأنه مدعاة إلى جمود المشاعر بين الخطيبين بسبب الحرمان الطويل عن بعضهما البعض، مما قد يولد نفرة بينهما، والخشية أن تقع بينهما أمور لا تحمد عقباها؛ لكثرة الرؤية والجلوس أو الخلوة.

❊ ❊ ❊





المبحث الخامس عشر :

فسخ الخطوبة.

المبحث السادس عشر :

شروط قبل الزواج.

المبحث السابع عشر :

إخفاء النوايا.




المبحث الخامس عشر:

فسخ الخطبة

ليس هناك مانع شرعاً من فسخ الخطوبة إن كان هناك سبب وجيه يقتضي عدم الوفاء فيه، لكن لا ينبغي أن يكون سبب الفسخ لأمور تافهة بين الطرفين.

وسبب الجواز لأنها مجرد وعد بالزواج، وليست عقداً ملزماً، والعدول عن إنجازه حق من الحقوق التي يملكها كل من المتواعدين، وهي في حقيقتها ارتباط مؤقت لتتضح الصورة بين الشاب والفتاة إما بالمضي للزواج، أو رجوع الأمور إلى سابق عهده.

هدايا قبل الزواج:

إن كانت مجرد هدايا بين الطرفين فحكمها حكم الهبة، والصحيح شرعاً أن الهبة لا يجوز الرجوع فيها إذا كانت

تبرعاً محضاً؛ لا لأجل عوض أو مقابل، لما ثبت عن رسول اللَّه ﷺ أنه قال: «العائد في هبته كالعائد في قيئه». [رواه البخاري].

أما إن كانت على سبيل العوض، كأن تكون من ضمن المهر، جاز استرجاعها من المخطوبة، إما بمثلها، أو بقيمتها.

* * *




المبحث السادس عشر:

شروط قبل الزواج

يتوقع من الآباء أن يضعوا بعض الشروط على الشاب لصالح ابنتهم فيما يتعلق بحفظ مستقبلهن، ولا بأس بأي شرط إن لم يخالف الشرع أو أعراف المجتمع، وواجب على أي طرف الالتزام بهذه الشروط، فعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه قال: قال رسول اللَّهِ ﷺ: «أَحَقُّ الشُّرُوطِ أَنْ تُوفُوا بِهِ مَا اسْتَحْلَلْتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ». [رواه البخاري].

قواعد في الشروط:

ولنضع بعض القواعد المفيدة قبل بيان ما شاع من شروط بين الناس، ومن تلك القواعد:

* إذا اقترن عقد الزواج بشرط ينافي أصله، بطل العقد، مثل أن يكون الزواج مؤقتا، أو بعدم رضا الفتاة.
* إذا اقترن بشرط لا ينافي أصله، ولكن ينافي مقتضاه، أو



كان محرماً شرعاً بطل الشرط وصح العقد، مثل عدم الإنجاب، أو ترك الحجاب.

* إذا اقترن بشرط لا ينافي أصله ولا مقتضاه، وليس محرما شرعا صح الشرط ووجب الوفاء به، فان لم يوفِ به كان للمشروط له حق طلب الفسخ، مثل توفير سكن للزوجة.

من الشروط المتوقعة:

ومن الشروط الممكن وضعها بين الزوجين، والمنتشرة بين طائفة من الناس:

١/ استكمال الدراسة.

لا بأس بهذا الشرط ضماناً لمستقبل الفتاة، ولتحوز على شهادة قد تنفعها في تعليم نفسها، وتنال بها وظيفة مناسبة لها، وأيضاً لتكون على علم في حال تدريسها لأولادها لاحقاً.

٢/ حجاب الزوجة.

هذا شرط لا يهتم به بعض الشباب الاهتمام اللائق من أول أيام الخطوبة، ألا وهو توجيه الفتاة التي حازت على



مكارم الأخلاق والحرص على الصلاة والطاعة لوالديها؛ وتبقّى عليها شيء طيب ورائع يحفظ جمالها ويصونها مثل الصدفة للجوهر؛ ألا وهو الحجاب.

فحبذا لو نصحها وبيّن لها بكل حكمة وتوجيه مناسب أن الخير سيكتمل فيها بإذن اللّٰه مع الحجاب، والذي سيجعلها أجمل في عين زوجها مستقبلًا، ويحفظها من عيون الناس المرضى.

والحذر من ترك هذا الجانب المهم في أول أيام التلاقي بين الشاب والفتاة، ثم يأتي عليها لاحقاً ليأمرها بالحجاب بكل فظاظة وجفاء، وهذا التعامل سيخلق التنافر بينهما.

٣/ الوظيفة للزوجة.

من المعلوم أن عمل المرأة في بيتها هو أكرم مهمة تتمسك به، لكن مع ظروف الحياة على بعض من الناس فإنه قد يلجأ الأب إلى توظيف ابنته لتعينه على تكاليف وأعباء البيت، ثم يأتي لها ذاك الرجل الذي يكون له رأي مختلف على ما مضت عليه الفتاة في شأن العمل




بعد فترة من زواجهما، فلا بأس لو اشترطوا بالمناسب بينهما قبل الزواج السماح للفتاة بالعمل، أو خلافه.

٤/ زيارة الأهل.

على الفتاة أن تعلم لاحقاً بأن طاعتها للزوج حقّ مقدم على أهلها، لكن لا مانع من الاشتراط على الرجل في فترة الخطبة أن يسمح لها بزيارة أهلها، حتى ولو كان هذا الشرط مسجلًا في عقد الزواج، ولنتذكر أن هذه الموافقة منه فيها الدلالة على حسن خلقه، وعلى تشجيعه لها بالتمسك على صلة رحمها بالمعروف.

٥/ قيادة السيارة.

اختلفت فتاوى العلماء في هذا الجانب، لكن النظر في هذا الأمر يكون بما يتلاءم مع أعراف الناس وتقاليدهم في بلدهم، فمتى كانت قيادة المرأة للسيارة أمراً مباحاً، وقد يبلغ إلى الحاجة في الحياة اليومية فلا مانع من اشتراط ذلك على الرجل منذ فترة الخطوبة، وفي عقد الزواج.



٦/ عدم التدخين.

قد يكون الشاب مدمناً على التدخين، لكن فيه من الصفات الجميلة الشيء الكثير، وتتمسك به الفتاة لما فيه من صفات كثيرة طيبة في مقابل نصحها له بطريق الشرط عليه في فترة الخطبة، أو في عقد الزواج، وهذا أمر محمود باشتراط على من سيكون شريكاً في الحياة بابتعاده عن هذا القذر الذي تعلق به طائفة من الناس؛ رجالًا أو نساء.

٧/ عدم الزواج بثانية.

التعدد في الزواج أمر مباح للرجل، بما يراه من أسباب، فإذا تنازل الزوج بنفسه واختياره مستقبلًا عن هذا الأمر المشروع له إرضاء لخطيبته فلا حرج عليه في هذا الأمر.

٨/ السكن المنفصل:

قد يكون من حرص الأب على راحة واستقلالية ابنته مع زوجها اشتراط السكن المنفصل. .وهذا مما لا بأس فيه، ولعله من سبل تحقيق التفاهم بين الزوجين من أوائل أيام الزواج بعيداً عن تدخلات الأهل في حياتهما.




المبحث السابع عشر:

إخفاء النوايا

١/ الأعمال بالنيات.

ليتذكر الشاب أو الفتاة، أو حتى أهل أي طرف أن النيات وإن كانت خافية على الناس فسيعلمها اللَّه سبحانه؛ فمن أراد الخير والسعادة من الزواج القادم فسيوفقه اللَّه فيها، ومن كانت له نية فاسدة فيه، أو مقصد سيء به فسيكشف أمره اللَّه لأنه علام الغيوب آجلًا أو عاجلًا.

وعلى ضوء هذا لنتذكر أن صلاح الأعمال بصلاح المقاصد والنيات.

٢/ كتم النوايا.

بعض الناس يسعى في الخطوبة إلى كتم أمر ما في نفسه، بحيث لو أظهره لتركه الناس، أو لربما غضبوا



عليه ولما رضوا بقبوله زوجاً لابنتهم، ومثله ما يكون من الفتاة وأهلها.

فهناك من يريد الاقتران بالفتاة بنية سيئة مثال ذلك:

- أنه يريدها لزواج عابر؛ أي مؤقت، ويضمر هذا في نفسه بدون إظهار التوقيت لهم.
- وهناك من يريد أن يجعل الفتاة للشهوة فقط بعيداً عن توفير السكن المناسب، أو المنفصل، أو السعي لإنجاب الأولاد.
- وهناك من يطمع في أموالها، أو أموال والدها، فمتى ما ظفر بهذا الغُنم سعى إلى إيذائها حتى تطلب الخلع منه، ليفوز بما اقتنصه منها.

ومعلوم أن كل تلك المقاصد تهدم الغاية العظيمة من أصل الزواج ألا وهو المودة والرحمة وإيجاد الأسرة المجتمعة بالحب والتفاهم، وتلك الأمور ستجعل الناس في شك من بعض الخاطبين، بل بعض الفتيات ستنفر من الشباب لأنها تظنهم على حد سواء في المقصد السيئ تجاهها.




٣/ إخفاء العيوب.

علّمنا ديننا أن نتعامل بالصدق والتبيين في جميع تعاملاتنا، لقوله ﷺ: «فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَتَمَا وَكَذَبَا مُحِقَتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا» ونحتاج في الزواج بمثل ما نحتاجه في البيع من الصدق والتبيين، بعيدا عن الغش والتدليس وإخفاء العيوب، لقوله ﷺ: «مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنِّي» [رواه مسلم].

ومن القبيح جداً ابتداء العلاقة بين الرجل مع الفتاة بالغشّ والكذب والحيلة، وبإخفاء أمور تمس علاقتهما الكريمة، وستضايق أي طرف منهما لاحقا لو اكتشفها، ولنتذكر أن هذا الصنيع ليس من أخلاق المسلمين.

ومن الأمور التي يحرص بعض الناس على كتمانها وجود مرض في الفتاة داخلياً أو ظاهرياً، ومثله وقوع مرض سابق أو حالي في الزوج، أو وجود زواج سابق لأحدهما، أو أن الفتاة وقعت لها ظروف أدت إلى إزالة غشاء البكارة، أو أحد الأطراف يعيش مأساة أسرة



مفككة ولا يريد أحد أن يعلم عن مثل هذه الظروف، بحجة إتمام الخطبة، ثم الزواج خوفاً من أن تؤثر تلك المعلومات على إنجاز الزواج لابنهم أو لابنتهم.

لهذا لنتذكر بأن الصدق دلالة على صدق الإيمان وحب الخير للآخرين.

* * *



الخاتمة . .

كانت تلك مجموعة من النصائح الموجزة المتعلقة بفترة مهمة في حياة الكثير من شبابنا وفتياتنا، رغبت في وضعها بين أيديهم، وبين أيدي الآباء أيضاً سعياً إلى توضيح ما يتعلق شرعاً بهذه الفترة المباركة التي تسبق أروع علاقة وشراكة بين الناس، والتي بصلاحها والاهتمام بها منذ بدايتها سنجد الثمرات الجميلة الرائعة في مجتمعنا وعائلاتنا.

واللَّه أسأل التوفيق للجميع إلى كل خير، وأن يبارك لنا في أمورنا، وأن يلهمنا الصواب والرشاد.

والحمد للَّه رب العالمين.




الفهرس



لجنة جنوب السرة - الدعوة والإرشاد

  @ber_alwaldin